

آليات المجتمع المدني في ترسيخ ثقافة العمل الوقفي

Mechanisms of civil society to establish a culture of Waqf work

تاريخ الاستلام : 2020/04/09 ؛ تاريخ القبول : 2021/10/11

ملخص

يهدف البحث إلى معرفة أهم الآليات التي يعتمدها المجتمع المدني في تنشئة الأفراد على المشاركة في العمل الوقفي وتنميته وتنشيطه ، ولهذا يثور التساؤل عن أهم هذه الآليات التي يعتمدها حتى تصبح ثقافة راسخة في نفوس الأفراد ، وقد اعتمدت في هذه الدراسة على منهج وصفي تحليلي استقرائي ، وقد تبين منها أن العمل الوقفي بالأساس عمل أهلي مجتمعي وثمره جهد جماعي؛ وقد تجسد ذلك بالافتتاح ببعده الإيمان والروحي ، وكذا نشر ثقافة المواطنة والمساهمة في التنمية المحلية والوطنية ثم بالآلية التكافل الاجتماعي والحث على العمل الخيري التطوعي وتشجيع العمل الجماعي، فأصبح ممارسة لثقافة الدولة وفي نفس الوقت ضرورة اجتماعية.

الكلمات المفتاحية: آليات؛ مساهمة؛ مجتمع مدني؛ ثقافة؛ عمل وقفي.

* لخداري عبد الحق

كلية الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة
تبسة، الجزائر.

Abstract

The aim of the research is to learn about the most important mechanisms that civil society depends on the participation in, development and revitalization of the Waqfwork, that is why the question arises about the most important of these mechanisms that adopted so that it becomes a strong culture. The study was based on a descriptive, analytical and inductive, approach. They found that the act of Waqf was essentially a community-based work and the result of a collective effort, this was reflected in the conviction of its faith and spiritual dimension and the dissemination of a culture of citizenship and contribution to local and national development, then, the mechanism of social solidarity, the encouragement of voluntary charitable work and the encouragement of community action, at the same time, the practice of State culture has become a social necessity.

Keywords: Mechanisms; Contribution; Civil society; Culture; Waqf work.

Résumé

La recherche vise à connaître les mécanismes les plus importants que la société civile adopte pour inciter les individus à participer au travail de dotation et à son développement et à sa revitalisation. Par conséquent, la question se pose de savoir quels sont les mécanismes les plus importants qu'elle adopte pour devenir une culture bien établie. Elle a été adoptée dans cette étude sur une approche descriptive inductive et analytique, et il a été constaté que le travail de dotation est avant tout un travail communautaire basé sur la communauté et le résultat d'un effort collectif; cela s'est concrétisé par la conviction de sa foi et de sa dimension spirituelle, ainsi que par la propagation de la culture de la citoyenneté et la contribution au développement local et national, puis par le mécanisme de la solidarité sociale et à l'encouragement du bénévolat caritatif et à l'encouragement de l'action collective, de sorte qu'il est devenu une pratique de la culture d'État. En même temps, c'est une nécessité sociale.

Mots clés: Mécanismes ; contribution; société civile; culture ; travail de waqf.

* Corresponding author, e-mail: lakhdari.hako@yahoo.fr

I - مقدمة

يعد المجتمع المدني أحد مظاهر التحول الذي عرفته الجزائر كغيرها من دول المغرب العربي ، وهو أحد أهم الفواعل السياسية والسياسات العامة التي اعتمدت عليها الدولة كثيرا في تحقيق التنمية الاجتماعية المحلية والوطنية والمساهمة في الاقتصاد الوطني من خلال تفعيل المؤسسة الوقفية والمحافظة عليها وتنميتها .

ويساهم المجتمع المدني في إنشاء وبناء المؤسسات الوقفية ثم المحافظة عليها من خلال ترسيخ ثقافة الوعي لدى الأفراد بأهمية الوقف والتبرع الوقفي وحب المبادرة في ذلك ابتغاء لوجه الله وكذا خدمة للوطن ومؤسسات الدولة والولاء لها ، بالشكل الذي يرسخ في ذهنية الأفراد في الإخلاص للعمل الخيري والتطوعي.

فالوقف مؤسسة أهلية خيرية يقيمها وينشئها أعضاء المجتمع المدني باختلاف مشاربهم ، ويديرونها ويوجهون مصارفها إلى ما يحدونه من أهداف ومقاصد ، والوقف على مدى قرون من وجوده ونشاطه كان المؤسسة شبه الوحيدة بعد الدولة التي حازت قدر كبير من الثبات والاستمرار بما يجاوز الحياة الفردية للناس في المجتمع، وهذا الاستقرار لا بد منه لضمان ثبات الإنفاق على أوجه النشاط الاجتماعي الطويل المدى مثل التعليم الذي يستغرق وقتا طويلا كان يتراوح بين عشر وخمس عشرة سنة أو تمويل مرافق حيوية أخرى كالمستشفيات وغيرها التي يحتاج إلى ديمومتها عشرات السنين.

ولمعرفة طبيعة تدخل المجتمع المدني في مجال العمل الوقفي ودوره في تأسيسه وديمومته جاءت هذه الورقة البحثية لتجيب عن التساؤل التالي : ما هي أهم الآليات والوسائل التي يعتمدها المجتمع المدني من أجل ترسيخ ثقافة العمل الوقفي لدى الأفراد ؟

ومن الدراسات السابقة التي تعرضت إلى هذا الموضوع نذكر مايلي :
إبراهيم النيومي غانم، "نحو تفعيل دور نظام الوقف في توثيق علاقة المجتمع بالدولة"، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، عدد 2000 غير أنه هذه الدراسة ركزت أكثر بشكل سطحي عن علاقة الوقف في توثيق علاقة المجتمع بالدولة وهو جزء من دراستي، ولم تهتم بدور المجتمع المدني في تنمية الوقف وازدهاره .

وهناك دراسة لجمعة الزريقي، وآخرون، بعنوان نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٣م، وقد ركزت على علاقة الأفراد بالأوقاف كدراسة تاريخية دون الخوض في الآليات العملية التي ترسخ ثقافة العمل الوقفي .

وهناك دراسة لمشهور نعمت بعنوان: أثر الوقف في تنمية المجتمع، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي ، القاهرة، 1997م ، وقد تناولت دور الوقف في خدمة المجتمع وتنميته دون الخوض في دور المجتمع المدني في تفعيل وتنمية الوقف كما تحاول دراستي هذه بيانه.

وقد اعتمدت في هذه الدراسة على المنهج الوصفي والمنهج التحليلي والمنهج الاستقرائي وكذا المنهج التاريخي باعتبار العمل الوقفي موقفا في القدم .

وتستمد الدراسة أهميتها من أهمية موضوع الوقف ومدى علاقة المجتمع المدني به ؛ إذ أنه يعد من أهم الموارد الاقتصادية وأحد أهم عوامل التنمية الوطنية، ولهذا وجب معرفة دور المجتمع المدني كأحد أهم الفواعل الاجتماعية في الدولة في المشاركة في هذه التنمية الاقتصادية من خلال الاهتمام بالعمل الوقفي .

ولهذا تأتي هذه الورقة البحثية لتبرز دور المجتمع المدني في ترسيخ العمل الوقفي والمحافظة عليه واستمراريته والمحافظة على الأوقاف بصورة عامة، وهذا ما

سنتطرق إليه في جملة من العناصر:

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي للمجتمع المدني والعمل الوقفي
المطلب الثاني: الاقتناع بإضفاء الطابع الإيماني والخبري على العمل الوقفي
المطلب الثالث: دعم المجتمع المدني لمؤسسات الدولة في تنمية العمل الوقفي
المطلب الأول: الإطار المفاهيمي للمجتمع المدني والعمل الوقفي

سنتطرق في هذا المطلب إلى مفهوم المجتمع المدني (الفرع الأول) ، والعمل الوقفي مركزاً على تكوينه وطبيعته الاجتماعية (الفرع الثاني).

الفرع الأول : مفهوم المجتمع المدني

إن المجتمع المدني هو مجموع تكتل يضم مختلف طوائف المجتمع وطبقاته المتعددة من منظمات وأفراد ، على أساس رابطة اختيارية يدخلها الأفراد طواعية وعن رغبة بهدف الانخراط في العمل الجماعي الذي ينصب حول العديد من الأهداف ذات الأبعاد الإنسانية والدينية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية وكذا السياسية ، وهي أحد مؤشرات دولة القانون وتحضر الأمم وتفاعلها مع أجهزة الدولة المختلفة كعنصر إيجابي مساهم وفاعل تنموي مهم .

إذ يتطلب المجتمع المدني نظاماً قانونياً يحدد مجموعة الحقوق التي تكفل استقلال هذا المجتمع وتنظيم العلاقة بينه وبين الدولة. سيادة ثقافة مدنية تقوم على أساس قبول الآخر المختلف وإقرار التعددية داخل المجتمع، والقدرة على حل الصراعات بطريقة سلمية وديمقراطية(1).

والمجتمع المدني أحد مظاهر التحول الذي عرفته الجزائر كغيرها من دول المغرب العربي ، وهو أحد أهم الفواعل السياسية والسياسات العامة التي اعتمدت عليها الدولة كثيراً في تحقيق التنمية المحلية والمساهمة في تكوين وبناء الموارد البشرية التي تنفذ هذه التنمية .

وفعاليات المجتمع المدني هو ممارسة متحضرة تنم عن تطور المجتمع وشعوره بواجباته اتجاه الأفراد والدولة ، وهو فرصة سانحة لتحمل المسؤولية الجماعية من أجل تحقيق أهداف فردية وجماعية تصبوا كلها في خدمة التنمية بشكل عام والتنمية المحلية بشكل خاص .

وهو فرصة لإبراز المواهب والخروج من الذاتية الضيقة إلى المجتمعية الواسعة في إطار تشاركي يهدف إلى التوعية، والتكوين الذاتي وتنمية القدرات الذاتية من أجل تفعيلها في خدمة التنمية .

الفرع الثاني : التكوين الاجتماعي للعمل الوقفي

الوقف هو حيس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه بقطع التصرف في رقبته، وتصرف منافعه تقريباً إلى الله تعالى. ويقصد بالحبس الوارد في التعريف المنع، ويشتمل على كافة أنواع الحبس(2).

فهو ما يجعله الوقف ابتداءً على جهة من جهات البر، فلا يعود نفع الوقف لشخص معين بل لكافة الناس ، والعمل الوقفي هو المبادرة به والمساهمة فيه وتفعيله وتنميته ويقوم به الوقف سواء أكان فرداً أو جماعة.

والعمل الوقفي ذو طابع اجتماعي فقد اجتذب مفهوم أو نظام الوقف أعداد كبيرة من مختلف درجات السلم الاجتماعي للمجتمعات العربية، فمنهم الواقفون ومنهم المستفيدون من ريع الوقف والمتلقون لخدمات مؤسسته والعاملون فيها والمشرفون عليها رجالاً كانوا أو نساء مسلمين وغير مسلمين بدءاً بالفئة الفقيرة وذوي الحاجات مرورا بالطبقة الوسطى من الزراع وأرباب الحرف والصناع والتجار يليهم الأثرياء من كبار التجار ورجال الإدارة العليا وبعض العلماء وصولاً إلى قادة الجيوش و الأمراء والولاة والوزراء والسلاطين وغيرهم من الحكام (لم ينقطع الوقف من قبل الحكام و الوزراء في المجتمع العربي إلا في هذه العصر).

ولعل من أهم ما كشفت عنه الممارسة الاجتماعية التاريخية للوقف من جانب تلك الفئات المختلفة هي أن نظام الوقف ظل نظام مفتوح أمام الجميع ولم يكن مقتصرًا على فئة بعينها، وسمحت قواعده الفقهية باستيعاب مختلف الفئات حتى من المخالفين من اليهود والنصارى ومرد ذلك في رأينا إلى سماحة الأسس الشرعية للوقف ومرونة الأحكام الأصولية التي قام عليها نظامه، وإلى جانب تلك الفكرة ثمة دوافع أخرى كثيرة كشفت عنها تطورات التاريخية للوقف في المجتمعات العربية وأهمها دافع المحافظة على ممتلكات العائلة الممتدة من أراض وعقارات وأملا في استمرار تماسك أبنائها عن طريق ربطهم بالثروة⁽³⁾.

إن دافع الوقف لغرض المحافظة على الأسرة قوي بشكل لافت للنظر في عصر سلاطين المماليك مرورًا بأواخر العصر العثماني وصولًا إلى منتصف القرن العشرين ولكثرة الإقبال على هذا النوع من الوقف وتنامي الأعراف والشعائر الخاصة به ومع تزايد تدخل الدولة العربية الحديثة في شؤون مجتمعها كان لابد من التمييز بين ثلاثة أنواع من الوقف (الخيرى، الأهلى، المشترك بينهما) وعلى الرغم من كثرة الانتقادات التي وجهت للوقف الأهلى أو الذرى لمل يحتويه على مفاصد وبالرغم من وجاهة بعضها في مثير من الأحيان إلا أنه أسهم في دور ايجابي جنبًا إلى جنب مع الوقف الخيرى في دعم العديد من مؤسسات المجتمع الأهلى العربى، إذ غالبًا ما كان يتضمن حصة للمؤسسات الخيرية بالإضافة إلى أنه في بعض الأحيان كان يؤول في مجمله إلى هذه المؤسسات على نحو ما أكدته الممارسة التاريخية للأوقاف وأخر العهد العثماني في الجزائر مثلًا وما يقال عنها ينسحب على بقية مجتمعات الوطن العربى⁽⁴⁾.

المطلب الثاني : الاقتناع بإضفاء الطابع الإيماني والخيري على العمل الوقفي

إن العمل الوقفي في أصله عمل أهلى مجتمعي يقوم على أساس التطوع والرغبة الذاتية في المبادرة به وإقامته على أرض الواقع في شكل مشاريع وفقية ابتغاء الثواب الرباني، ولهذا قبل أن تستحوذ الدولة عليه وتجعله أحد ركائزها الاقتصادية وقبل أن تنشئ له منظومة تشريعية ومؤسسات تعنى به فقد كان اجتماعيا بامتياز في بداية عهده.

ولقد تجسد دور المجتمع المدني في تنمية العمل الوقفي وتنشيطه بإقناع أفراده بالاعتقاد الكامل ببعده الروحي والإيماني والتزام تعديدي وهو الأساس في كل مساهمة في أي عمل وقفي(الفرع الأول) ، ثم تشبعه بضرورة التبرع والعمل الخيرى الجمعي ومساعدة الغير وتقديم العون لهم(الفرع الثاني) ، وفيما يلي بيان لذلك:

الفرع الأول: ترسيخ البعد الإيماني والروحي في العمل الوقفي

لقد ساهم المجتمع المدني منذ القديم في ترسيخ العمل الوقفي كإقتناع ديني إيماني وعبادة يومية كباقي العبادات المفروضة ، وربط ذلك بالبعد الروحي الذي يجسده العمل الوقفي ،فالتبرع ومساعدة الغير ومد العون لهم من شيم الإسلام وأخلاقه النبيلة، قال تعالى : " وتعاونوا على البر والتقوى " (5) ، ولقوله أيضا: " وأنفقوا من مَّا رَزَقْنَاكُمْ مِّن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقُ وَأَكُن مِّنَ الصَّالِحِينَ " (6)، وقال عليه الصلاة والسلام: "مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد.. تداعى له سائر الجسد" (7)، وتجسد ذلك واقعا من خلال إنشاء وبناء المؤسسات الوقفية ثم المحافظة عليها من خلال ترسيخ ثقافة الوعي لدى الأفراد بأهمية الوقف والتبرع الوقفي وحب المبادرة في ذلك ابتغاء لوجه الله وكذا خدمة للوطن ومؤسسات الدولة والولاء لها ، بالشكل الذي يرسخ في ذهنية الأفراد الإخلاص لله تعالى بواسطة المشاركة في العمل الخيرى والتطوعي . ونذكر في هذا الإطار دور المجتمع المدني بالقيام بالعمليات التحسيسية بالبعد

الديني للوقف من خلال عقد الندوات والاجتماعات واللقاءات الدينية مع الأئمة والمرشدين ، وهذا في إطار النشاطات الثقافية التي تقوم بها مختلف فواعل المجتمع الديني من جمعيات دعوية وخيرية تهتم بهذا الشأن من خلال تنمية وغرس الوازع الديني في نفوس الأفراد لدعوتهم إلى الاهتمام بالوقف والتبرع كأساس ديني وجزء من العقيدة والعبادة اليومية.

ونذكر في هذا المقام بعض مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر مثلا منذ التاريخ القديم للدولة العثمانية التي تبرع بها وأنشأها أفراد عاديين بدافع إيماني وروحي ومن ذلك مؤسسة سبل الخيرات الحرمين الشريفين أوقاف جماعة الشرفاء أو الأشراف ، أوقاف المرابطين والأولياء... الخ ، وغيرها من المؤسسات الوقفية التي كان الناس كأعضاء للمجتمع المدني أساسا في تكوينها والمحافظة عليها وصونها لتبقى دائمة الخير والمنفعة .

فالوقف مؤسسة أهلية خيرية يقيمها وينشئها أعضاء المجتمع المدني باختلاف مشاربهم ، ويديرونها ويوجهون مصارفها إلى ما يحدونه من أهداف ومقاصد ، والأصل في ذلك كله من الناحية النظرية وبصفة عامة أن يجري بعيدا عن سلطة الدولة وعن تنظيماتها الإدارية.

والوقف كان موجودا قبل ظهور الدولة العربية الإسلامية ، فالبيت الحرام والمسجد الأقصى كانا قائمين وكذلك المعابد والكنائس وغيرها من دور العبادة المنتشرة على امتداد الوطن ، ولا يتصور أن تكون مملوكة لأحد من العباد ومنافعها لجميع الذين يتعبدون فيها ولذلك لا مناص لنا ون نقرر ون الوقف كان موجودا بمعناه قبل الإسلام لكنه بعد قيام الدولة الإسلامية توسع ليشمل جميع أنواع الصدقات والعمل التطوعي(8).

والوقف على مدى قرون من وجوده ونشاطه كان المؤسسة شبه الوحيدة بعد الدولة التي حازت قدر كبير من الثبات والاستمرار بما يجاوز الحياة الفردية للناس في المجتمع، وهذا الاستقرار لا بد منه لضمان ثبات الإنفاق على أوجه النشاط الاجتماعي الطويل المدى مثل التعليم الذي يستغرق وقتا طويلا كان يتراوح بين عشر وخمس عشرة سنة أو تمويل مرافق حيوية أخرى كالمستشفيات وغيرها التي يحتاج إلى ديمومتها عشرات السنين.

ومنذ ذلك الحين مارس المسلمون هذه السنة الحسنة، والتي أصبحت معلما اقتصاديا وسياسيا واجتماعيا من معالم مجتمعاتهم. فصاروا يوقفون الأموال بدافع إيماني وتعبد في سبيل الله وابتغاء مرضاته كبناء المساجد، والمستشفيات، والمدارس، والجامعات، والمكتبات، والإنفاق على البحث العلمي. ويوقفون المساكن للطلاب والجنود والمرضى والمكفوفين وعمال القطاع العام، ولذوي العاهات والأمراض النفسية. ويهبون المحلات التجارية ليرجع ريعها لإعانة مبتغي الزواج، والمطلقات والأرامل، وحفر آبار المياه، وتشبيد السدود المائية، وإضاءة الطرقات. ولم يقتصر الوقف على رعاية حاجات الإنسان المسلم وغير المسلم بل كانت هناك مناطق بها أوقاف لرعاية الحيوان والطيور. وظهرت هناك أيضا أوقاف الأموال المنقولة كالآلات الزراعية والصناعية والحربية، والمواشي، والنقود، والكتب، والقمح والحبوب. كل ذلك في صورة حضارية تعكس قيمة التراحم وابتغاء الثواب الأخروي، وتجاهل المطامع الدنيوية والمكاسب الآنية، ووعي بضرورة تأمين حاجات المجتمع خاصة للشرائح الفقيرة مما يضمن لها الكفاية المعيشية بصورة دائمة(9).

الفرع الثاني: ترسيخ ثقافة العمل الجمعي والخيري كآلية في تفعيل العمل الوقفي

إن العمل الوقفي عمل أهلي واجتماعي بامتياز، يجسده الأفراد على أساس عمل إنساني خيري اجتماعي، ولهذا يعتبر العمل الخيري الذي عادة ما يأخذ طابعا خيريا جمعويا أي في (إطار جماعي) عاملا مهما في ترسيخ العمل الوقفي وتشجيعه. ويقوم العمل الخيري الجمعي - الرسمي وغير الرسمي- بدور اجتماعي

كبير ، من خلال ترسيخ ثقافة العمل الوظيفي والتشجيع عليها من خلال تنشئة وتعويد الأفراد على حب العمل الخيري الاجتماعي ، من خلال تقديم خدمات اجتماعية للأفراد ، فقد ترسخت في ذهنيات المجتمع حتى أصبحت في بعض الأحيان أعمالاً وظيفية لتحقيق هذه الأهداف ، ويستهدف بالخصوص العمل الخيري الوظيفي تلك الفئات المحرومة من أبسط وسائل المعيشة التي تضمن الحدود الأدنى للكرامة الإنسانية .
والخدمة الاجتماعية كل عمل يقوم به الفرد لإفادة الآخرين (10) ، وتشمل هذه الخدمة في كل الأعمال الخيرية والمساعدات الإنسانية التي من شأنها تخفيف العبء على الدولة ، والتي من بينها العمل الوظيفي الذي يساهم في عملية التنمية على المستوى المحلي الذي يقيم فيه هؤلاء الأفراد المعنيين بالعمل الخيري .
ويكون هذا بتشجيع العمل التطوعي والتفاني في القيام به دون انتظار مكافأة أو جزاء من خلال وقف المنافع والأموال للغير، فتكون الدوافع إنسانية وليست مادية، والتطوع هو: "العمل الذي يقوم به الشخص الذي يتمتع بمهارات أو خبرات معينة، يستخدمها لأداء واجب اجتماعي عن طواعية وبدون توقع جزاء مادي مقابل عمله التطوعي" (11).

واستقطاب المتطوعين له دور فعّال في حياة الأفراد والمجتمعات ومؤسسات التطوع الوظيفية ؛ حيث يساعد في سد العجز الموجود في بعض المهارات التي يحتاجها المجتمع، كما أنه يساعد مؤسسات التطوع في التعرف على احتياجات المجتمع وتعريف المجتمع بخدمات وأنشطة مؤسسات التطوع (12).

والمتطوعون من أكثر المدافعين عن الأفكار والأهداف التي تقوم عليها الهيئات والمؤسسات، بالإضافة إلى أن وجودهم يقلل من الأعباء المالية على المؤسسات التطوعية، إضافة إلى أن التطوع يؤدي بثماره على المتطوعين أنفسهم؛ حيث يساعدهم على اكتساب خبرة استثمار أوقات الفراغ بطريقة مجدية، وإشباع الكثير من الحاجات النفسية والاجتماعية والانتماء والأمن.

فعلى المستوى الاجتماعي يساهم العمل الخيري الجمعي الذي يعد أساساً لتشجيع العمل الوظيفي في محاربة الفقر والتسول وحماية الفئات الهشة والمحرومة والمشردة والمسنين والأرامل واليتامى وذوي الاحتياجات الخاصة، وكذا التدخل في حالات الطوارئ والكوارث الجوية كالزلازل والفيضانات وغيرها من الحالات ، فتقوم الجمعيات بتقديم المعونة للمؤسسات الوظيفية ذات الطابع الخيري الاجتماعي سواء بطريق مباشر عن طريق تقديم الأكل أو الدواء أو المستلزمات الضرورية ، أو على شكل تقديم معونات نقدية تفي بنفس الغرض .

فنشر روح التضامن من خلال عدة آليات كالتعاون والتشارك في العمل الميداني أمر في غاية الأهمية وهو يساهم مباشرة في ترقية التنمية ، كما هو الحال لدى الجمعيات التي تعنى بحماية البيئة ونظافة المحيط ، أو تشجيع روح التعاون فيما يسمى بـ "التويزة" في بعض المجتمعات الجزائرية.

كما تساهم فعاليات المجتمع المدني في تشجيع التكافل الاجتماعي (13) من خلال الوقف بعدة آليات كالحث على دفع الزكاة والصدقات في القضاء على الفقر وتقريب الهوة الاجتماعية بين الموسرين والمحرومين، وعلى الجمعيات الناشطة في هذا المجال إيجاد الضمانات اللازمة لتحقيق ذلك، وهذا اتباعاً لما جاء في القرآن الكريم: ﴿حُدِّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةٌ تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلَّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (14).

وفي جانب اجتماعي آخر مهم يقوم العمل الوظيفي الناشئ عن التشبع بالوعي الاجتماعي والخيري بمحاربة البطالة والعزوف عن العمل وتشجيع روح المبادرة وخلق الثروة لدى الشباب ، كما يعمل على تشجيع الابتكار والاختراع والإبداع ،

وتشجيع الاستثمار المحلي ولو بوسائل بسيطة والمساهمة في زيادة الدخل الفردي من خلال الدعوة إلى إنشاء مؤسسات مصغرة شبانية.

وهذا ما تحقق بصورة كبيرة في المجتمع الجزائري بإعانة الدولة ومساهماتها بصورة كبيرة أيضا ، الأمر الذي حرك عملية التنمية المحلية ، وظهر بذلك اكتفاء ذاتي مهم نوعا ما ، مما خفف العبء على الدولة في مطالبته بتوفير فرص العمل في القطاع العمومي ، فأصبح القطاع الخاص منتعشا بفضل مساهمات العمل الجمعي في تنشيط الحركة الاقتصادية بتشجيع العمل وانخراط الشباب في المساهمة في خلق فرص عمل إضافية وعدم الاقتصار على الاعتماد على الدولة فقط .

والعمل الجمعي الوقفي يهدف إلى إيجاد الحلول لمواجهة البطالة، وإقامة المشاريع البناءة التي تساهم في النهضة العامة، وتوفر في ذات الوقت فرص العمل للأيدي العاطلة بعدالة تامة، ومراعاة للحاجات العامة، وإعطاء الأولوية للفئات الفقيرة المحرومة، وعلى من يقوم بهذه الوظيفة النبيلة توظيف المبادئ الدينية والروحية التي تساهم في تنشيط الحركة الجموعية في التكافل الاجتماعي ، فالإسلام هو دين العمل والنشاط والتوكل وليس دين الكسل والتوكل على الغير فقد جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله فأعطاه درهماً، وأمره أن يشتري به فأساً ويذهب إلى الغابة فيحطب ويأتيه بعد فترة، فلما جاءه أخبره أنه وفر قادراً من المال لحاجته، وتصدق بالبعض الآخر، فقال صلى الله عليه وسلم : " والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحكم حبله فيحطب على ظهره خير له من أن يأتي رجلاً فيسأله أعطاه أو منعه"(15).

كما يسعى العمل الخيري الوقفي إلى محاربة الظواهر الاجتماعية التي تعيق التنمية كالأمية والجهل وظهرت بذلك عدة جمعيات كجمعية "إقرأ" وجعلت من أولوياتها تشجيع التعليم وإقناع المواطن بإجباريته، وجعلت من أولوياتها نشر العلم والثقافة والفكر الوسطي المستنير ، وقد شمل هذا جميع طبقات المجتمع من صغار إلى شباب إلى فئة الشيوخ ، الذين استفادوا هم أيضا من تكوين خاص لمحو الأمية وتشجيع طلب العلم ، ولا يخفى على أحد دور العلم ونشره في تحقيق التنمية ، فالعلم أساس أي حركة تنموية .

فالعمل الجمعي المشجع للعمل الوقفي يساهم في تحقيق الأمن الاجتماعي المحلي الذي هو الآخر ينعكس إيجابيا على مفهوم الأمن الوطني والقومي والأقرب أن يكون داخليا وعلى الرغم من أن مفهوم الأمن القومي أكثر ما يرتبط بالشؤون الخارجية ولكن يمكن القول أن العوامل الداخلية المؤثرة فيه ليست أقل من العوامل الخارجية، وهو يعني عدم الخوف من وجود خطر على القيم الحياتية، أي أن وجود الأمن القومي دليل على عدم وجود ما يهدد القيم المكتسبة، وإذا فقد الأمن الاجتماعي يصبح المجتمع مضطرباً مذبذباً وقد يخل بأسس النظام الاجتماعي وقد تتغير العلاقة بين طرفي العقد الاجتماعي.

المطلب الثالث : دعم المجتمع المدني لمؤسسات الدولة في تنمية العمل الوقفي

من بين أهم الآليات التي ساهمت في ترسيخ وتنمية العمل الوقفي وقوف المجتمع المدني مع العمل الوقفي الرسمي ومساندة مؤسسات الدولة في هذا المجال (الفرع الأول) ، وترسيخ قيم المواطنة وحب الوطن والتفاني في خدمته من خلال تشجيع الأفراد إلى الاهتمام بالأوقاف (الفرع الثاني) والتبرع من أجل تنمية الوطن وخدمته والمساهمة في بنائه جنبا إلى جنب مع مؤسسات الدولة(الفرع الثالث) .

الفرع الأول: العلاقة التكاملية بين الدولة والمجتمع المدني في مجال الأوقاف

إن الأصل في العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني إنها علاقة تكامل واعتماد متبادل وتوزيع للأدوار، وليست علاقة تناقض أو خصومة، فالمجتمع المدني ما هو إلا أحد تجليات الدولة الحديثة التي توفر شرط قيامه عن طريق تقنين نظامٍ للحقوق ينظم ممارسات كافة الأطراف والجماعات داخل المجتمع. كما أن المجتمع يعتمد على الدولة في القيام بوظائفه الأساسية الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية من خلال ما

تضعه من تنظيمات.

فالدولة والمجتمع المدني متلازمان، لا دولة من دون مجتمع ولا مجتمع من دون دولة، بل إن المجتمع المدني هو وليد قوة الدولة ومن أجل موازنة قوتها. فلم يتطور المجتمع المدني في الغرب لتقويض الدولة، لقد كان المجتمع المدني والدولة القوية حصيلة التطور المتوازي. كما أن الدولة تستطيع أن تسهم في تقوية المجتمع المدني أو في تطور مجتمع مدني صحي من خلال وضع قوانين واضحة قابلة للتطبيق لعمل هذا المجتمع، وأيضاً تقديم حوافز له. وعلى الصعيد المقابل فإن منظمات المجتمع المدني تصبح أكثر فعالية في المشاركة في عملية صنع السياسة، إذا كانت الدولة تتمتع بسلطات متماسكة قادرة على وضع السياسات وتنفيذها (16).

فالوقف الذي تساهم فيه مؤسسات المجتمع المدني يعد رباطاً متيناً بين الأفراد والدولة، ويشكل مصدراً لقوة الدولة والمجتمع معا بما أنشأه من منطقة مشتركة بين الدولة والمجتمع ضمن الإطار التعاوني الحاكم للعلاقة بينهما، فهو لم يؤدي إلى تقوية طرف على حساب الآخر وإنما عمل على تحقيق التوازن عبر المساهمة في بناء الدوائر المشتركة بينهما، فلا الدولة تغولت على المجتمع ولا المجتمع استغل الوقف لبناء جبهة مناهضة للدولة والمقصود بالدائرة المشتركة هو تلك القاعدة التضامنية التي تسهم في بنائها عناصر من طرفي المعادلة عبر العديد من المبادرات والأنشطة والمشروعات التي تستهدف تحقيق الصالح العام وتضمن في ذات الوقت عدم تمكين الدولة من إلغاء إرادة المجتمع وعدم وضع المجتمع في حالة مواجهة مع الدولة.

من ناحية أخرى فقد شكل الوقف مصدراً لقوة الدولة والمجتمع معا بما أنشأه من منطقة مشتركة بين الدولة والمجتمع ضمن الإطار التعاوني الحاكم للعلاقة بينهما، فهو لم يؤدي إلى تقوية طرف على حساب الآخر وإنما عمل على تحقيق التوازن عبر المساهمة في بناء الدوائر المشتركة بينهما، فلا الدولة تغولت على المجتمع ولا المجتمع استغل الوقف لبناء جبهة مناهضة للدولة والمقصود بالدائرة المشتركة هو تلك القاعدة التضامنية التي تسهم في بنائها عناصر من طرفي المعادلة عبر العديد من المبادرات والأنشطة والمشروعات التي تستهدف تحقيق الصالح العام وتضمن في ذات الوقت عدم تمكين الدولة من إلغاء إرادة المجتمع وعدم وضع المجتمع في حالة مواجهة مع الدولة (17).

فالوقف شكل صمام الأمان للدولة والمجتمع على حد سواء، فقد حفظ للمجتمع وأبنائه كرامتهم بما وفر لهم من سبل العيش الكريم وسلم وامن اجتماعيين، وبما أعان به الدولة من تخفيف لأعباء تنوء الجبال عن حملها فوفر لها الاستقرار الاقتصادي والسياسي. وهو هنا يظهر عبقريته مرة أخرى في مقابل ما يعرف بمؤسسات المجتمع المدني التي يريد لها الكثيرون أن تكون رأس حربة في مواجهة الدولة أي دولة (18).

لقد كان الوقف المصدر الأساسي لقوة المجتمع فبدون فكرته وما نتج عنها من مؤسسات لم يكن متخيلاً أن يكون المجتمع المسلم بهذه الدرجة من القوة أمام الدولة فقد مثل الوقف مصدر الاستقلال المالي المتجدد واللامتناهي لمجمل الفعاليات الحضارية والخدمات الاجتماعية والإنسانية في المجتمع، ولعل تأسيس الوقف من الناحية المعرفية على فكرة فروض الكفاية جعل من هذه المؤسسة مصدر الديناميكية في المجتمع، ومنطلقاً لمجمل مقاصد الشريعة، فهذه الفكرة ترتبط بها مصالح العباد بشقيها الدينية والدنيوية، بناء عليه جاء الوقف بالإجابة العملية للمجتمع على كافة الإشكالات والمستجدات الطارئة على مسيرته وحركته نحو المستقبل، وهنا يكمن السر في القوة التي منحها الوقف للمجتمع وفي الوقت ذاته أثارت حفيظة الأنظمة الحاكمة تجاهه مما جعله هدفاً سعت الدولة في العصور المتأخرة إلى السيطرة على مقدراته أملاً في القضاء عليه أو تحجيمه في أحسن الحالات (19).

لا شك أن الدولة بمفهومها السياسي من أهدافها بسط نفوذها على مختلف مناحي الحياة مما كان له الأثر المباشر على قيام حالة تنافسية بينها وبين مكونات المجتمع الأهلي أدت إلى المشاركة حيناً وإلى الاستبداد أحياناً أخرى. وكون الاجتماع الإسلامي جزء من حركة التاريخ فقد شهد وعلى فترات من تاريخه نماذج متعددة للتنافس بين إرادة المركز التي حملت لواءها أجهزة الدولة السلطانية وإرادة مؤسسات اجتماعية أخرى اختارت الارتباط بمفهوم فضفاض للمجتمع والالتحام بشرائحه الواسعة مما أسس لتعددية اجتماعية لم تلق حظاً من البحث والدراسة حتى الآن. ومن أبرز أمثلتها طبقة العلماء وما مثلته في هذا الاتجاه برعايتها للمؤسسات التعليمية والهيمنة عليها والتي لم تفلح أجهزة السلطة الرسمية بالسيطرة عليها وتأسيس تعليم رسمي إلا في فترات متأخرة جداً وبقيس القطاع التعليمي ولحقب طويلة خارج إرادة المركز مما سهل استقلاليته وعزز دوره كوسيط اجتماعي بين السلطة والمجتمع⁽²⁰⁾.

يضاف إلى ذلك أن الدولة لم تستطع أن تحكم سيطرتها على الاقتصاد حتى في أوج ازدهار الحضارة الإسلامية، ومما سهل هذه المهمة جملة عناصر هيكلية لعل من أهمها ثبات الملكية الجماعية للأراضي من ناحية وتطور القطاع الحرفي الخاص إن جاز التعبير وامتلاكه لمؤسسات مرتبطة هي الأخرى بالأجهزة التعليمية والشرعية التي لا ترتبط بأجهزة الدولة، كما الوقف الذي أسهم في ترسيخ مساحة اقتصادية واجتماعية هي من باب أولى تنتمي إلى فضاء غير فضاء السلطة⁽²¹⁾.

كما قلت سابقاً فإن العمل الوقفي أهلي مجتمعي بامتياز غير أن تدخل الدولة بقوتها وهيمنتها وسيادتها الداخلية في جميع القطاعات، جعل من العمل الوقفي يأخذ طابعاً مؤسساتياً تتحكم فيه الدولة وخصصت له تشريعات خاصة وهيئات وزارية ودوائر حكومية تعني بشؤونه، نظراً لما له من دور اقتصادي وتنموي، ومن ذلك وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بالجزائر، التي خصصت وزارة بأكملها للاعتناء بشؤون الأوقاف الأمر الذي أعطاها الطابع المؤسساتي الوطني في غياب الصبغة المدنية الجمعوي.

فقد كان تدخل الدولة من خلال الاستيلاء وتأمين الأوقاف بكل مكوناته الخطوة الأولى في طريقها للسيطرة على مؤسسات المجتمع الأهلي كافة بدءاً من المساجد إلى المستشفيات والمدارس الأهلية والجمعيات الخيرية، وذلك من خلال القضاء على الاستقلال الذاتي لإدارة الوقف الخبير ومؤسساته الاجتماعية والتعليمية والصحية وغيرها، كما يتم تسييس نظام الوقف برمته ويتم نقله من الحيز الاجتماعي إلى الحيز السياسي وتوظيفه في خدمة السلطة الحاكمة⁽²²⁾، وقد كانت لهذه السيطرة آثاراً سلبية وخيمة على قطاع الأوقاف والأداء الوظيفي للعمل الوقفي في المساهمة في تفاعل المجتمع المدني وتماسكه وانسجامه بل ساهمت في تفكيكه وتقليص دوره في المجال الخيري لاعتبارات سياسية ضيقة وإيديولوجيات فكرية ودينية.

كما يواجه العمل الوقفي عدة عقبات لها علاقة مباشرة بالمجتمع المدني وذلك بسبب تدني الوقف فاعلية نظام الوقف في الواقع المعاصر المعاش وضموره علاقته بمؤسسات المجتمع المدني، كما أن قصور أساليب استثمار الممتلكات الوقفية وتركزها في المجال العقاري تقريباً دون غيره من المجالات الأمر الذي يقلص من حظوظ مشاركة وتفاعل المجتمع المدني في مجال الأوقاف

الفرع الثاني: ترسيخ قيم المواطنة ودورها في تفعيل العمل الوقفي

يساهم المجتمع المدني من خلال العمل الوقفي إلى تنمية روح المواطنة⁽²³⁾ وغرسها في قلوب وعقول الأفراد، والمواطنة هي الشعور بالانتماء والولاء للوطن وللقيادة السياسية التي هي مصدر الإشباع للحاجات الأساسية وحماية الذات من الأخطار المصيرية، وبذلك فالمواطنة تشير إلى العلاقة مع الأرض والبلد⁽²⁴⁾.

والمواطنة عضوية كاملة تنشأ من علاقة بين فرد ودولة كما يحددها قانون تلك الدولة، وبما تتضمنه تلك العلاقة من قيام بالواجبات كدفع الضرائب والدفاع

وبما تمنحه من حقوق كحق التصويت وحق تولي المناصب العامة في الدولة. وهي من أهم الحقوق الأساسية للمواطن والتي نتج عنها العديد من الحقوق الأخرى ساهمت في التنمية المحلية ومن ذلك حرية التعبير والفكر والحريات الدينية، وكذلك إقرار لمبدأ المساواة أمام القانون ، والمشاركة السياسية مثل الحق في التصويت والترشيح للوظائف العامة. فإن لهذا المواطن على وطنه ومجتمعه وشعبه وأمتة حقوقاً كذلك، من أهمها: المساواة في تكافؤ الفرص، وانتفاء التمييز في الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية بسبب اللون أو الطبقة أو الاعتقاد، مع تحقيق التكافل الاجتماعي الذي يجعل الأمة جسداً واحداً والشعب كياناً مترابطاً، وهذا التكافل هو الآلية الفعالة في تحريك التنمية المحلية من خلال تنشيط الخدمة الاجتماعية التي تساهم بدورها في خدمة الوطن محلياً .

ويدخل ضمن قيم ترقية السلم والمصالحة الوطنية ونشر الحب والوئام بين أفراد المجتمع الجزائري الأمر الذي ساعد في نشر السلم والأمن بين الأفراد مما ساعد على تحقيق الأمن الاقتصادي والعيش بكرامة ، وكل هذه القيم تسعى إلى المحافظة على العمل الوفي وتشجيعه والسعي الحثيث نحو استمراريته وبقائه .

يسعى المجتمع المدني من خلال المحافظة على الأوقاف إلى تكريس الديمقراطية التشاركية والمساهمة في بناء الدولة محلياً ووطنياً ، وهذا يخدم مجال حقوق الإنسان في هذا المجال ، فهو إضافة مهمة في مجال تكريس حقوق الإنسان على الساحة المحلية ، فتظهر لدى الأفراد ثقافة قانونية معرفية بأهم الحقوق التي من المفروض أن يتمتع بها كل فرد على مستوى الدولة .

والمواطنة رابط اجتماعي وقانوني بين الأفراد والمجتمع السياسي الديمقراطي، وهو ما يعني أن المواطنة تستلزم إلى جانب الحقوق والحريات مسؤوليات والتزامات، وبدونها يفشل المشروع الديمقراطي.

إن العمل الوفي نتيجة حتمية لنشاط مجتمعي كبير وهذا الذي يحقق التنمية المحلية في جميع المجالات وخاصة الاقتصادية منها ، يساهم في احترام حقوق الآخرين وعدم النيل منها كحرمة النفس والأموال والأعراض مما يدعو إلى الأمان النفسي والاجتماعي والتوافق والانسجام وتشجيع قيم المحبة والأخوة والتعاون ، فتحقق الأمن الاجتماعي بما في ذلك الغذائي يقضي على انتشار الجرائم التي عادت ما يكون سببها ضعف التنمية وعدم الاكتفاء الذاتي من الحاجيات اليومية وانتشار البطالة ، فيلجأ الأفراد إلى ولوج عالم الجريمة لإشباع الأمن الاجتماعي(25) ، ولذلك يساهم في احتواء الجريمة قبل حدوثها ، وهذا إما باحتواء الأفراد بالمشاركة داخل الجماعة وبالمقابل تحقق التنمية المحلية ينقص من الظاهرة الإجرامية ويساهم في حماية حقوق الإنسان بصورة عامة .

الفرع الثالث: ترسيخ ثقافة خدمة التنمية المحلية والوطنية في إطار العمل الوفي

إن العمل الوفي تجسيد للشراكة مع الدولة في خدمة التنمية ، وتقوم فكرة الشراكة بين الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني على التعاون والتكامل بين الأطراف الثلاثة، مع تحديد مجالات العمل والنشاط لكل طرف، بهدف تعبئة أفضل لإمكانيات المجتمع، وإدارة أكثر رشاداً لشؤون الدولة.

كما تقوم هذه الشراكة على تغيير النظرة السائدة في كل دول العالم حول استناد التنمية في كل أصولها ونتائجها على دور الدولة - فقط - أو دور القطاع الخاص - فقط -، حيث أصبح هناك اقتناع بأن تحقيق التنمية المجتمعية الشاملة قائم - بصورة أساسية - على توفير فرص المشاركة لكل المجتمع بكل فاعلياته وبمختلف تنظيماته؛ فقد تطورت النظم الاقتصادية العالمية، وبالتالي تطورت النظم الاجتماعية في معظم المجتمعات، وحدث تغيير واسع باتجاه الاقتصاد الحر في أغلب دول العالم، وأصبح

دور الدولة متغيراً .

في الوقت الذي مازال دور الدولة مطلوباً وعليها مسؤوليات أساسية، ولكنها أصبحت تعتمد على القطاع الخاص في دور استراتيجي في التنمية، وأصبح - أيضاً- للقطاع الأهلي دور آخر كشريك كامل في التنمية. لذا تمثل الجمعيات الأهلية وحدات بناءية في المجتمع، بما تستهدفه من إشباع لاحتياجات الأفراد والجماعات لتحقيق التنمية المتواصلة المنشودة في المجتمع.

كما أن الاهتمام بالعمل الوقفي يشرك المواطن في المساهمة الجادة في رسم وتحديد البدائل والحلول للمشكلات التي تعيق التنمية المحلية ، من خلال فضاءات التشاور والحوار المتبادل ، وتشكيل خلايا استماع وإنصات بداية من الأحياء ، من أجل المشاركة في مشاريع التنمية المحلية وتطويرها وفق ما يخدم مصلحة المواطن مباشرة ويعود بالخير على الدولة ، ولذلك فهو أحد السياسات العامة المهمة التي تعتمد عليها الدولة في تحقيق برامجها التنموية ، فهي فاعل أساسي للتطور والتنمية البشرية

ولذلك يساهم العمل الوقفي في تطور عجلة التنمية خاصة في المناطق النائية والأرياف أين تقل مساهمة الدولة بعض الشيء ، إذ يساهم في سد هذه الثغرة وهذا النقص مما يخفف العبء على الدولة ويحقق التنمية .

لقد كان للوقف دوره الكبير في التنمية الشاملة في المجتمعات الإسلامية ، وبخاصة في النواحي الثقافية والصحية والاجتماعية ، في وقت كان فيه دور الدولة محدوداً نسبياً فيها ؛ ومع توسع دور الدولة في التنمية فإنه لا يزال دور الوقف وعمله ملحوظاً في كثير من بلاد المسلمين بالمشاركة الفاعلة في التأثير في الحياة الثقافية والصحية والاجتماعية بشكل عام.

ولهذا ساهم المجتمع المدني من خلال الاهتمام بالعمل الوقفي من خلال المشاركة في دفع عجلة التنمية من عدة جوانب اجتماعية وسياسية واقتصادية ، وفي مجملها هي تعني انتقال مجتمع معين من حالة التخلف إلى حالة التقدم والرقي⁽²⁶⁾ وتحقيق الأمن الإنساني محلياً من جميع جوانبه اقتصادياً وسياسياً واجتماعياً .

ويعني حصول أفراد المجتمع على الحد الذي يضمن العيش بكرامة ، والحصول على الشروط الضرورية لصحة جيدة للمواطن ، وحصوله على المعارف الضرورية لتيسير حياته اليومية ، فهذا التغيير من الممكن أن يكون مادياً يسعى إلى رفع المستوى الاقتصادي والتكنولوجي لذات المجتمع ، وقد يكون معنوياً يستهدف تغيير اتجاهات الناس و تقاليدهم و ميوله⁽²⁷⁾.

وهي جزء من التنمية الوطنية ولكنها ذات طابع محلي يخص كثافة سكانية محدودة تقطن بمنطقة معينة ، وهي حق لكل مواطن جزائري وفي المقابل من واجب كل فرد أن يساهم في هذه العملية ولا يعتمد فقط على أجهزة الدولة المركزية التي قد تتعاضى عن بعض جوانب التنمية ، التي يسهل على المواطنين محلياً تنفيذها أو تسهيل حصولها واقعيًا.

وتقوم التنمية المحلية على إشراك القطاعات الفاعلة في الوسط الجغرافي المحلي ، استحداث نظم و مؤسسات للشراكة ، دراسة المجال المحلي و تحليله ، ووضع برامج عمل علي ذلك الأساس ، التخلص من مركزية قرارات التنمية وتمركزها في مناطق معينة.

والتنمية المحلية أحد أهم أهداف تأسيس العمل الوقفي تعني النهوض الشامل للمجتمع بأسره بما في ذلك قدرات الإنسان العقلية والمادية، وفتح أكبر عدد ممكن من الخيارات أمامه بما يسمح بتحقيق طموحاته في شتى المجالات على المستوى المحلي ، والعيش بكرامة وعزة .

خاتمة :

مما سبق يتضح لنا بأن للمجتمع المدني دور كبير في ترسيخ ثقافة العمل الوقفي لدى أوساط المجتمع ، فالوقف بالأساس عمل أهلي مجتمعي ينبع من المجتمع ، قبل أن يتخذ شكل الرسمية من خلال مأسسة العمل الوقفي وإلحاقه بأجهزة الدولة ، ولقد ساهم المجتمع المدني في ترسيخ هذه الثقافة عبر مختلف المراحل الزمنية من خلال عدة آليات نذكر منها ما يلي:

1- رعاية الأوقاف المتمثلة في المؤسسات الوقفية التبرعية والتطوعية التي تأتي ثمرة جهد جماعي، وبدافع إيماني وتعبدي .

2-الحث على العمل الخيري التطوعي الذي يتخذ عادة طابعا جمعويا يبيت روح التعاون والمثابرة والتضحية، من خلال ترسيخ مبدأ التطوع الوقفي بشكل تلقائي خيري ، لأنه سلوك مدني متميز.

3- ترسيخ ثقافة المواطنة وحب الوطن والحفاظ على مكتسبات الدولة والتي ساهمت بشكل كبير في مشاركة الأفراد في بناء الدولة من خلال العمل الوقفي ، الأمر الذي ساهم في التنمية الاجتماعية والدفع بوتيرة التنمية على جميع الأصعدة وتحسين ظروف الحياة اليومية للمواطن من خلال النشاطات اليومية التي تهدف إلى خدمة الفئات الهشة ومحاربة الفقر والامية وغيرها من مظاهر التخلف الاجتماعي .

4-ترسيخ فكرة العمل الوقفي كممارسة لثقافة الدولة وفي نفس الوقت ضرورة اجتماعية ، لأن التكفل بالمشاكل المتعددة و المتنوعة التي يعرفها مجتمعنا الحالي بسبب عدم تحقيق التنمية والأمن لا يمكن أن تكون مسؤولية الحكومة لوحدها ؛ بل يجب على فعاليات المجتمع المدني أن تساهم في توظيف أفرادها في القيام بهذه المهمة الإنسانية بالدرجة الأولى.

5- سعت مؤسسات المجتمع المدني من خلال الحفاظ على الأوقاف في بناء الدولة المدنية الحديثة القائمة على حكم القانون والمؤسسات، وتكريس المشاركة الشعبية في صنع القرار والدفع بالتنمية الاجتماعية ، ودور المجتمع المدني كان له الأثر البالغ إذ يهدف إلى ترقية الطاقات البشرية والعمل التطوعي وترسيخ ثقافة التكافل الاجتماعي.

وفي هذا الإطار يمكن التقدم بمجموعة من الاقتراحات :

1-الدعوة إلى تأسيس فعاليات من المجتمع المدني خاصة بالعمل الوقفي ومتابعته وتنميته والحفاظ عليه .

2-إضفاء الطابع الجماعي والاجتماعي على العمل الوقفي وعدم حصره على الأعمال والتصرفات الوقفية الفردية .

3- التحسيس بصورة أنجع بإضفاء البعد الديني الإيماني على المشاركين في فعاليات المجتمع الديني حتى يكون لها تأثير أكبر على نجاح وتطور العمل الوقفي كون مصدر الوقف شرعيا ذا طابع إسلامي .

4- إضفاء علاقات قانونية واجتماعية أكثر متانة بين مساهمة المجتمع المدني في إطار العمل الوقفي والعمل الوقفي الرسمي الذي تمثله مؤسسات الدولة .

المراجع

الكتب :

- 1- إبراهيم البيومي غانم ، تجديد الوعي بنظام الوقف الإسلامي ، سلسلة الوعي الحضاري ، دار البشير للثقافة والعلوم، 1999 ، مصر .
- 2- البخاري ، صحيح البخاري ، دار ابن كثير، 1414هـ، 1993.
- 3- رشيد زرواطي ، مدخل للخدمة الاجتماعية ، دار هومه ،الجزائر ، د.ط ، 2000 .

- 4- سعيد عبد الحافظ (تحرير)، المواطنة: حقوق و واجبات، مركز ماغن للدراسات الحقوقية والدستورية، القاهرة، 2008 .
- 5- عبد الرحمن أسعد ريجان ، هل يوازي نظام الوقف دور المجتمع المدني في الوطن العربي، مؤتمر عالمي عن قوانين الأوقاف وإدارتها: وقائع وتطلعات، 20 – 22 أكتوبر 2009م ، 1 - 3 ذي القعدة 1430هـ ، المعهد العالمي لوحدة الأمة الإسلامية الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا.
- 6- فريديريك هاريسون ، الموارد البشرية و التنمية ، ترجمة سعيد عبد العزيز ، معهد التخطيط القومي ، القاهرة ، 1984 .
- 7- ابن قدامة المقدسي ،المغني ويليه الشرح الكبير، دار الكتب العلمية ،بيروت، 1997م.
- 8- عزمي بشارة، المجتمع المدني، دراسة نقدية مع إشارة إلى المجتمع المدني العربي، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية، 1998. –
- 9- محمد أبوزهرة ، محاضرات في الوقف ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 1971 ،
- 10-مصطفى محمود عبد العال(2007)، تفعيل دور الوقف في الوطن العربي،مجلة الاقتصاد الإسلامي جامعة الملك عبد العزيز، 2007.
- 11-محمد عبد العزيز عجمية ، عبد الرحمن يسري أحمد ، التنمية الاقتصادية والاجتماعية ومشكلاتها، الدار الجامعية ، الاسكندرية ، 1999 .
- 12-مسلم النيسابوري ، صحيح مسلم ،دار الكتب العلمية بيروت، 1997

المواقع الالكترونية:

- 1- أنور ياسين ، دور الأوقاف في النهوض بالمجتمع المدني ، مقال منشور بالموقع : <https://feker.net/ar/2012/07/28/11975>
- 2- صابر أحمد عبد الباقي، دور الجمعيات الأهلية في نشر ثقافة التطوع ، بحث منشور بالموقع: www.kenanaonline.com ، الصادر بتاريخ : 16 فيفري 2009 ، تاريخ الزيارة : 2020/03/15 .
- 3- صابر أحمد عبد الباقي، المواطنة ، بحث منشور بالموقع : www.kenanaonline.com ، تاريخ الزيارة : 2020/03/16 .

-4

المراجع باللغة الأجنبية:

- Norton, A., (ed.) Civil Society in the Middle East, New York, E.J.Brill, 1995
- Carothers, T., Think Again, Civil Society, Internet, <http://www.globalpolicy.org/ngos/civsoc.htm>

هوامش البحث :

- 1- للمزيد من المراجعة في هذا المفهوم ينظر :
- Norton, A., (ed.) Civil Society in the Middle East, New York, E.J.Brill, 1995
- 2 - ابن قدامة المقدسي، المغني ويليهِ الشرح الكبير، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997م، ج6، ص 185.
- 3 - عبد الرحمن أسعد ربحان ، هل يوازي نظام الوقف دور المجتمع المدني في الوطن العربي، مؤتمر عالمي عن قوانين الأوقاف وإدارتها: وقائع وتطلعات، 20 - 22 أكتوبر 2009م ، 1 - 3 ذي القعدة 1430هـ ، المعهد العالمي لوحدّة الأمة الإسلامية الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، ص 12 ، 13 .
- 4 - المرجع نفسه ، ص 13 .
- 5 -سورة المائدة ، الآية 2.
- 6 -سورة المنافقون ، الآية 10.
- 7 - مسلم النيسابوري ، صحيح مسلم ،دار الكتب العلمية ، بيروت، 1997، ج 3، ص145 .
- 8 - محمد أبوزهرة ، محاضرات في الوقف ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 1971، ص12.
- 9 - أنور ياسين ، دور الأوقاف في النهوض بالمجتمع المدني ، مقال منشور بالموقع : <https://feker.net/ar/2012/07/28/11975>، تاريخ الزيارة 2020/03/18 .
- 10 - رشيد زرواطي ، مدخل للخدمة الاجتماعية ، دار هومه ،الجزائر ، د.ط ، 2000 ، ص 11 .
- 11 - صابر أحمد عبدالباقي، دور الجمعيات الأهلية في نشر ثقافة التطوع ، بحث منشور بالموقع :www . kenanaonline.com ، الصادر بتاريخ : 16 فيفري 2009 ، تاريخ الزيارة :2020/03/15 .
- 12 - المرجع نفسه .
- 13 - يقصد بالتكافل الاجتماعي أن يكون أفراد المجتمع مشاركين في المحافظة على المصالح العامة والخاصة ودفع المفاسد والأضرار المادية والمعنوية بحيث يشعر كل فرد فيه أنه إلى جانب الحقوق التي له أن عليه واجبات للآخرين وخاصة الذين ليس باستطاعتهم أن يحققوا حاجاتهم الخاصة وذلك بإيصال المنافع إليهم ودفع الأضرار عنهم.
- 14 - سورة التوبة ، الآية 103 .
- 15 - البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب الإيمان ، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه ، دار ابن كثير، 1414هـ، 1993 ، حديث رقم 1401 ، ج 2، ص 535 .
- 16 - عزمي بشارة، المجتمع المدني، دراسة نقدية مع إشارة إلى المجتمع المدني العربي، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية، 1998، ص 14-15
- Carothers, T., Think Again, Civil Society, Internet, <http://www.globalpolicy.org/ngos/civsoc.htm>
- 17 - مصطفى محمود عبد العال(2007)، تفعيل دور الوقف في الوطن العربي،مجلة الاقتصاد الإسلامي جامعة الملك عبد العزيز، 2007، ص 41.
- 18 - عبد الرحمن أسعد ربحان ، المرجع السابق ، ص 20.
- 19 - عبد الرحمن أسعد ربحان ، المرجع السابق ، ص 21 نقلا عن دور الوقف في الوطن العربي، مصطفى محمود عبد العال. جامعة الملك عبد العزيز. (الاقتصاد الإسلامي) 2007.ص 41.
- 20 - عبد الرحمن أسعد ربحان ، المرجع السابق ، ص 21. نقلا عن عبد الله طارق ،مجلة الكلمة، عدد31. 2001. ص70.

- 21 - عبد الرحمن أسعد ربحان ، المرجع السابق ، ص 20. نقلا عن عبد الله طارق ، المرجع السابق ، 2001، ص71.
- 22 - إبراهيم البيومي غانم ، تجديد الوعي بنظام الوقف الإسلامي ، سلسلة الوعي الحضاري ، دار البشير للثقافة والعلوم، 1999 ، مصر ، ص 244 .
- 23 - ظهرت المواطنة في مهدها الأول في صدر الحضارة الرومانية كانت تركز في المقام الأول على دعامة واجبات والتزامات المواطنين، ومع التطور وظهور الحركات السياسية والحقوقية وتغير المنظومة السياسية العالمية وظهور نظم الديمقراطية الليبرالية التي سعت إلى توسيع نظرية المواطنة بتوفير الدعامة الثانية للمواطنة وهي المواطنة الحقوقية والتي قسمت حقوق المواطنة إلى ثلاثة مكونات: أول تلك المكونات هي المواطنة المدنية، والتي تعد إحدى أهم نتائج القرن الثامن عشر، والتي أقر، من خلالها، بعض الحقوق المدنية مثل: حرية التعبير والفكر والحريات الدينية، وكذلك إقرار لمبدأ المساواة أمام القانون. ويأتي المكون الثاني وهو المواطنة السياسية، والذي ظهر مع القرن التاسع عشر، وتؤكد فيه على الحقوق الخاصة بالمشاركة في إدارة الشأن العام للبلاد والمشاركة السياسية مثل الحق في التصويت والترشيح للوظائف العامة. ومع القرن العشرين ظهر المكون الثالث وهو المواطنة الاجتماعية، وهو المكون الذي يعتني بضمان حد أدنى من الأمن الاقتصادي للمواطن لحمايته من قوى السوق خاصة بعد أن ظهر على السطح عيوب الممارسات الرأسمالية وهو ما كان يعني بالضرورة تدخل الدولة لضمان حدود دنيا من الأمن المادي والاقتصادي لرعاياها.
- 24 - سعيد عبد الحافظ ، المواطنة: حقوق و واجبات، مركز ماعن للدراسات الحقوقية والدستورية، القاهرة، 2008 ، ص 11، 12.
- 25 - وقد أظهرت الدراسة أن أكثر من 24% من مرتكبي الجرائم التي رصدتها الدراسة من العاطلين، كما أشارت إلى أن 18% من الجناة من العمال وأن 15% مسجلين خطر، وأن 12% من الجناة هم من العمال أصحاب الحرف الخاصة .
- انظر : سعيد عبد الحافظ تحرير، المرجع السابق ، ص 14 .
- صابر أحمد عبد الباقي، المواطنة ، بحث منشور بالموقع: www.kenanaonline.com ، تاريخ الزيارة: 2020/03/16 .
- 26 - محمد عبد العزيز عجمية ، عبد الرحمن يسري أحمد ، التنمية الاقتصادية والاجتماعية ومشكلاتها، الدار الجامعية ، الاسكندرية ، 1999 ، ص 41 .
- 27 - فريديريك هاريسون ، الموارد البشرية و التنمية ، ترجمة سعيد عبد العزيز ، معهد التخطيط القومي ، القاهرة ، 1984 ، ص 6 .